دور الزكاة في تمويل المشاريع الاستثمارية
بيت الزكاة الكويتي نموذجا

عبد الاحد البرينصي
المغرب

الملخص:

تناول هذا البحث نظام الزكاة الذي يعد من أهم صيغ التمويل في الاقتصاد الإسلامي، باعتباره أحد أدوات السياسة المالية الإسلامية التي أثبتت فعاليتها في محاربة الفقر والبطالة.

ونظرا للمستوى المعيشي المتدني للعديد من الأسر ظهرت فكرة الاستثمار الزكوي الذي يهدف إلى استثمار الأموال في مشاريع ترجع بالنفع على الفرد والمجتمع.

ومن الدول الرائدة في هذا المجال يمكن استحضار تجربة بيت الزكاة الكويتي الذي يعد من التجارب الرائدة في استثمار أموال الزكاة في مشاريع مختلفة تساعد المجتمع اقتصاديا واجتماعيا.

Summary:

This research tackles the Zakat (charity) system, which is one of the most important forms of financing in the Islamic economy

This Islamic financial policy tool has shown an effective way to in combat poverty and unemployment.

Because of the low standard of living of many families, the idea of zakat (charity) investment appeared.

It aims at investing funds in projects that benefit the individual and society.

At the level of the State of Kuwait, the Zakat House was established, which is one of the pioneering experiences in investment.

Zakat funds in various projects that help society economically and socially.

مقدمـــــــــة

الزكاة ركن من أركان الإسلام، وشعيرة من شعائره التعبدية، لها طابع يميزها عن باقي أركان الإسلام الأربعة المتبقية؛ لأنها عبادة مالية قابلة للاجتهاد والتطور والتوسع، من ذلك مسألة استثمار أموال الزكاة.

كما أنها إحدى الدعامات الأساسية لاقتصادات الدول الإسلامية، وهي مسألة رائدة في النظام الاقتصادي الإسلامي.

وبالعودة إلى تاريخنا الإسلامي نجد الزكاة قد أدت وظيفتها في المجتمع الإسلامي، وحققت أهدافها السامية، في جوانب عديدة منها: الاجتماعية والاقتصادية، لكن في فترة من الفترات من تاريخنا كادت أن تصبح غائبة.

والزكاة اليوم لا زالت مؤهلة للقيام بدوها الفعال الذي قامت به سابقا، خاصة وأن المسلمين اليوم في أشد الحاجة إليها لما يعانونه من الفقر والبطالة والتهميش.

وها هي اليوم تعود بحلة جديدة في عدد من الدول الإسلامية، من خلال إدخال تطبيقات معاصرة عليها، كإعطائها الطابع المؤسساتي، واستثمار أموالها في بعض المجالات الحيوية.

وبتوظيف أموال الزكاة نكون قد ساهمنا في إحياء العمل التطوعي الاجتماعي، والمساهمة الفعالة في حل مشكلة الفقر والبطالة، وذلك بتشغيل اليد العاملة.

وسنحاول بعون الله تعالى في هذه الورقة الوقوف على تجربة بيت الزكاة الكويتي في استثماره لأموال الزكاة باعتبارها تجربة رائدة في العمل على تنظيم أموال الزكاة، سواء من حيث الحصول عليها أو توزيعها واستثمارها.

من خلال ما تقدم يأتي هذا البحث ليجيب عما يمكن اعتباره إشكالية في هذا الموضوع، ويتعلق الامر بالإجابة عن السؤالين الآتيين: ما مدى مساهمة استثمار أموال الزكاة في تمويل المشاريع الاستثمارية؟ وما الدور الذي يقوم به بيت الزكاة الكويتي في تمويل المشاريع؟

وقد ارتأيت وفق هذه الإشكالية أن أتناول الموضوع من خلال الخطة الآتية:

أولا . تعريف كل من الزكاة والاستثمار والاستثمار الزكوي.

ثانيا . آراء الفقهاء في استثمار أموال الزكاة وضوابطه الشرعية.

ثالثا . أثر استثمار الزكاة في الحد من الفقر والبطالة

رابعا . نموذج بيت الزكاة الكويتي

أولا . تعريف كل من الزكاة والاستثمار والاستثمار الزكوي

يقتضي الموضوع تناول تعريف الزكاة لغة وشرعا، والاستثمار لغة واصطلاحا، وصولا إلى تعريف الاستثمار الزكوي، من خلال ثلاث نقط هي:

1 . تعريف الزكاة لغة وشرعا

أ . تعريف الزكاة لغة

تأتي الزكاة في اللغة بمعنى النماء والزيادة والطهارة والبركة والمدح والصلاح؛ حيث يقال: زكا الزرع إذا زاد ونما، ويقال: زكّى الشيء إذا طهره.

وإلى بعض هذه المعاني أشار ابن الأثير قائلا: "وأصل الزكاة في اللغة الطهارة والنماء والبركة والمدح، وكل ذلك قد استعمل في القرآن والحديث، وزنها فَعَلَه كالصَّدقة، فلما تحركت الواو وانفتح ما قبلها انقلبت ألفاً، وهو من الأسماء المشتركة بين المخرَج والفعل فتطلق على العين"[1].

وقد سميت الزكاة زكاة؛ لأن المال يزكو ببركتها، ويطهر بها المرء بالمغفرة.

ب . تعريف الزكاة شرعا

لقد عرف الفقهاء الزكاة من الناحية الشرعية بتعاريف عديدة، إلا أنها لم تختلف في معناها وإن اختلفت في عباراتها، ويمكن تعريف الزكاة من الناحية الشرعية بأنها: "إخراج جزء، بلغ نصابا لمستحقه، إن تم الملك، وحولٌ غير معدن وحرث "2.

من خلال هذا التعريف يتبين أنه اشتمل على كل ما يخص الزكاة من أسس وشروط هي على النحو الآتي:

. جزء مخصوص: والمراد المقدار الواجب إخراجه من المال، والذي يختلف باختلاف النصاب.

. من مال مخصوص: والمراد الأوعية المختلفة للزكاة، مثل: الحرث والنعم وعروض التجارة وغير ذلك.

. بلغ نصابا: والمراد القدر الذي إذا بلغه المال وجبت الزكاة فيه.

. لمستحقه: والمراد الأصناف التي تدفع لها الزكاة.

. إن تم الملك: أي إذا أصبح كاملا؛ ومن ثم لا تجب الزكاة على المدين الذي استغرق الدين ماله؛ لأنه لا يملك.

. حول غير معدن وحرث: أي أن الزكاة تجب في المعدن بإخراجه، وفي الحرث بطيبه وحصاده.

---

1 . ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق محمود محمد الطناحي، وطاهر أحمد الزاوى، المكتبة الإسلامية، الطبعة الأولى، سنة: 1383هـ/1963م، مادة: زكا.

2 . محمد زكريا الكاندهلوي المدني، أوجز المسالك إلى موطإ مالك، دار القلم، دمشق سوريا، الطبعة الأولى، سنة: 1424هـ/2003م، 484/5.

2 . تعريف الاستثمار لغة واصطلاحا

أ . تعريف الاستثمار لغة

الاستثمار لغة مصدر سداسي لفعل استثمر، وهو مشتق "من الثمَر: حمْل الشجر، وأنواع المال، والولد: ثمرة القلب"[3]؛ بهذا تكون مادة ثمر تعني: الإنتاج والتنمية والزيادة والنماء.

ب . تعريف الاستثمار اصطلاحا

لقد تعددت تعاريف الاستثمار سواء عند الفقهاء أو الاقتصاديين.

. تعريف الفقهاء

لقد عرف الفقهاء الاستثمار بتعاريف منها:

. قيل عبارة عن "السعي لطلب الحصول على الأرباح"[4].

. وقيل عبارة عن "السعي لزيادة رأس المال، سواء الثابت أو المتداول"[5].

عموما فإن جل التعاريف تدور حول القيام بتنمية المال وزيادته من خلال السبل المشروعة.

. تعريف الاقتصاديين

كما عرف الاقتصاديون الاستثمار بتعاريف منها:

. قيل عبارة عن "استخدام المال في الإنتاج، إما مباشرة بشراء المواد الأولية، وإما بطريق غير مباشر

كشراء الأسهم والسندات"[6].

. وقيل عبارة عن "التوظيف المنتج لرأس المال من خلال توجيه المدخرات نحو استخدامات تؤدي إلى إنتاج سلع أو خدمات تشبع الحاجات الاقتصادية للمجتمع وزيادة رفاهيته"[7].

ومما سبق من التعريفات يمكن تعريف الاستثمار من الجانب الاقتصادي بكونه: استخدام السيولة النقدية العاطلة، وتحويلها إلى أصول، قصد الحصول على سيولة نقدية جديدة، وكذا الزيادة في القدرة الإنتاجية، وصولا إلى إشباع حاجات المجتمع.

3 . تعريف الاستثمار الزكوي

من خلال تعاريف الاستثمار السابقة نستطيع أن نسوغ تعريفا لاستثمار أموال الزكاة على النحو الآتي: هو عبارة عن تشغيل أموال الزكاة – سواء أكانت خاصة أو مع غيرها من الأموال – من أجل صالح مستحقيها، وفقا لضوابط الشريعة الإسلامية.

3 . ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت لبنان، مادة: ثمر.

4 . سيد سابق، فقه السنة، دار الكتاب العربي، بيروت لبنان، الطبعة الثالثة، سنة: 1397هـ/1977م، 343/3.

5 . ويليام ستانكي، ترجمة علي أبو الفتح وغيره، الاقتصاد السياسي، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، سنة: 2012م، 501/1.

6 . أحمد مختار عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم المعرفة، الطبعة الأولى، سنة: 1429هـ/2008م، 327/1.

7 . كامل دريد آل شبيب، الاستثمار والتحليل الاستثماري، دار اليازوري العلمية، الأردن، سنة: 2009م، ص: 17.

ثانيا . آراء الفقهاء في استثمار أموال الزكاة وضوابطه الشرعية

يعد استثمار أموال الزكاة من أبرز التطبيقات المعاصرة للتنمية ومحاربة الفقر والبطالة، ورغم اختلاف العلماء في استثمار أموال الزكاة بين مجيز ومانع، فإن كثيرا منهم استحسن الفكرة بشروط محددة، وهذا ما سيتم الإشارة إليه في الآتي:

1 . آراء الفقهاء في استثمار أموال الزكاة

إن استثمار أموال الزكاة لم يكن معروفا عند الفقهاء قديما، حيث كانت الزكاة توزع على مستحقيها من الأصناف الثمانية المشار إليهم في الآية القرآنية[8]، إلى أن ظهرت في وقتنا المعاصر مسألة استثمار أموال الزكاة، فاختلف فيها العلماء بين قائل بالجواز وقائل بالمنع، ولكل أدلته وتعليلاته.

أ . سبب الخلاف

إن سبب الخلاف بين العلماء راجع إلى مسألة خلافية بين الأصوليين وهي: هل إخراج الزكاة واجب على الفور أم على التراخي؟

والمحققون "من الأصوليين يرون أن الأمر المطلق لا يقتضي فورا ولا تراخيا؛ لأنه تارة يتقيد بالفور، كما إذا قال الإنسان لولده سافر الآن، فإنه يقتضي الفور، وأحيانا يتقيد بالتراخي، كما إذا قال لولده: سافر رأس الشهر القادم، فإنه يقتضي التراخي، بخلاف ما إذا أمره بأمر مطلق، فإنه يكون محتملا لهما، وما كان محتملا لشيئين فلا يكون مقتضيا لواحد منهما بعينه"[9]

ب . أدلة المجيزين

لقد استدل المجيزون لاستثمار أموال الزكاة بأدلة منها:

. الأمر بأداء الزكاة أمر مطلق، والأمر المطلق عند المحققين من الأصوليين لا يقتضي فورا ولا تراخيا، لكن مصلحة المستحقين هنا تقتضي التراخي.

. ما رواه أنس رضي الله عنه أن ناسا من عُرَيْنَة اجْتَوَوا المدينة فرخص لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا من ألبانها وأبوالها فقتلوا الراعي واستاقوا الذَّود[10]، الحديث، ووجه الدلالة من الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصرف الزكاة إلى ذويها بمجرد وصولها إليه، بل جعل لها راعيا، وفي هذا دليل على جواز استثمارها.

. الاعتماد على ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وبعض الخلفاء الراشدين من استثمار أموال الصدقات من بقر وغنم وإبل؛ حيث كان لتلك الحيوانات أماكن خاصة للنسل والحفظ والرعي (...)[11].

. الاعتماد على قول من توسع في مفهوم (في سبيل الله) حيث "جعله يشمل كل وجوه الخير والقربات لله تعالى، والاستثمار تحصل به المنفعة"[12].

---

8 . قال تعالى: (إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم) سورة التوبة، الآية: 60.

9 . محمد بن أحمد التلمساني المالكي، مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ص: 30، بتصرف.

10 . أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، دار ابن كثير، بيروت لبنان، الطبعة الثالثة، سنة: 1407هـ/1987م، كتاب: الزكاة، باب: استعمال إبل الصدقة وألبانها لأبناء السبيل.

11 . عثمان محمد شبير، استثمار أموال الزكاة رؤية فقهية معاصرة، دار النفائس، سنة: 1418هـ، ص: 9.

12 . المرجع السابق، ص: 9.

. قياس استثمار الزكاة على استثمار أموال اليتامى من قبل الأوصياء، استنادا على قوله صلى الله عليه وسلم: "ابتغوا بأموال اليتامى لا تأكلها الصدقة"[13].

. العمل بالاستحسان بدل القياس في هذه المسألة "وإن كان الأصل فيها عدم الجواز، إلا أن الحاجة إليها في هذا العصر ماسة نتيجة لاختلاف البلاد والعباد واختلاف الدول وأنظمة العيش وأنماط الحياة، ومن وجوه المصلحة في استثمار أموال الزكاة تأمين موارد مالية ثابتة لسد حاجيات المستحقين للزائدة"[14].

. الاستدلال بعموم الآية التي حددت أصناف الزكاة، ووجه الاستدلال أن الآية لم تحدد الوسيلة لإيصال الزكاة للأصناف المذكورة، ومن ثم تكون الوسيلة اجتهادية، والغاية وصول أموال الزكاة إلى من يستحقها.

ج . أدلة المانعين

لقد استدل المانعون لاستثمار أموال الزكاة بأدلة منها:

. قوله عز وجل: (وآتوا حقه يوم حصاده)[15]، فالآية الكريمة فيها أمر بالزكاة، والأمر يقتضي الفور، واستثمار أموال الزكاة سواء في المشاريع الصناعية أو الزراعية أو التجارية "وانتظار أرباحها يؤدي إلى تأخير إيصال الزكاة إلى المستحقين، وهذا مخالف لما عليه الفقهاء بأن الزكاة تجب على الفور.

. ما رواه عقبة بن الحارث قائلا: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بنا العصر فأسرع ثم دخل البيت فلم يلبث أن خرج فقلت أو قيل له، فقال: "كنت قد خلفت في البيت تِبْرًا من الصدقة فكرهت أن أبيته فقسمته"[16].

. إن استثمار أموال الزكاة يمكن أن يعرضها للخسارة والضياع، كما يمكن أن يعرضها للربح، ومن المعلوم أنه "ليس من حق القائمين على الزكاة تعريضها لهذه المخاطر التي تضر بمصالح الفقراء في

ذلك المال"[17].

. إن استثمار أموال الزكاة يفضي إلى ضياع جزء منه في الترتيبات الإدارية وما يتبعها؛ مما يؤدي إلى ضياع حقوق المستحقين للزكاة من غير وجه حق.

. إن استثمار أموال الزكاة يخالف أحد الشروط الفقهية المتمثلة في تمليك أداء الزكاة، بدليل الآية القرآنية التي أضافت الزكاة للمستحقين بلام التمليك، حيث قال تعالى: (إنما الصدقات للفقراء)[18]الآية.

13 . علي بن عمر الدارقطني، سنن الدارقطني، وبذيله التعليق المغني على الدارقطني، محمد شمس الحق العظيم آبادي، تحقيق شعيب الأرنؤوط وغيره، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، سنة: 1424هـ/2004م، كتاب: زكاة الفطر، باب: وجوب الزكاة في مال الصبي واليتيم.

14 . بزيو عيشوش، دور صندوق الزكاة في تحفيز الاستثمار دراسة مقارنة، الجزائر – السودان، رسالة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، سنة: 2019/2018م، ص: 108.

15 . سورة الأنعام، الآية: 142.

16 . أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، كتاب: الزكاة، باب: من أحب تعجيل الصدقة من يومها.

17 . بزيو عيشوش، دور صندوق الزكاة في تحفيز الاستثمار دراسة مقارنة، الجزائر – السودان، ، ص: 106.

18 . سورة التوبة، الآية: 60.

د . القول الراجح

من خلال ما سبق من الأدلة يترجح لدي القول بجواز استثمار أموال الزكاة؛ لأن أدلة المجيزين أقوى من أدلة المانعين، وأسلم من المعارضة؛ ولأن القول بالجواز يحقق مقاصد الشريعة؛ لما فيه من جلب المصالح للمستحقين.

بالإضافة إلى ما سبق نجد عددا من العلماء المعاصرين قد جوزوا استثمار أموال الزكاة منهم: مصطفى الزرقا ويوسف القرضاوي وغيرهما، وهذا ما خلص إليه مجمع الفقه الإسلامي.

2 . ضوابط استثمار أموال الزكاة

إن ما سبق من القول بجواز استثمار أموال الزكاة ليس على إطلاقه، بل مقيد بعدد من الضوابط منها:

أ . عدم وجود أوجه عاجلة لصرف الزكاة تقتضي التوزيع الفوري لأموال الزكاة، مثل سد الحاجات الضرورية للمستحقين من طعام أو كساء أو مسكن.

ب . وجود مصلحة حقيقية راجحة للمستحقين في استثمار أموال الزكاة، وذلك من خلال توفير مورد دائم يحقق الحياة الكريمة للمستحقين.

ج . أن يتم استثمار أموال الزكاة في المجالات المشروعة، مثل مجال التجارة والزراعة والصناعة.

د . اتخاذ الإجراءات الكفيلة التي تضمن بقاء تلك الأموال على أصل حكم الزكاة؛ بحيث لا يجوز صرف ريعها لغير المستحقين.

هـ . أن يتخذ قرار استثمار أموال الزكاة ممن عرفوا بالأمانة والكفاءة والخبرة اللازمة، وممن عهد إليهم بجمع الزكاة وتوزيعها[19].

و . وجوب دراسة مشروع استثمار أموال الزكاة دراسة دقيقة قبل إنشاء المشروع، وأنه كفيل بتحقيق الربح، ولو على سبيل الظن.

ز . إمكانية تنضيد المشروع في أي وقت، والذي هو عبارة عن تحويل الأعيان إلى نقود، مثل بيعها[20].

[19] . بزيو عيشوش، دور صندوق الزكاة في تحفيز الاستثمار دراسة مقارنة، الجزائر . السودان، ص: 109 و 110، بتصرف.

[20] . ختام عارف عماوي، دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، سنة: 2010م، ص: 96، بتصرف.

ثالثا . أثر استثمار الزكاة في الحد من الفقر والبطالة

يمكن لاستثمار أموال الزكاة أن تساهم بنسبة كبيرة في تحسين الأوضاع الاجتماعية، وذلك بالتخفيف من مشكلتي البطالة والفقر، بالإضافة إلى تنزيل مجموعة من القيم المجتمعية، مثل التضامن والتآلف والتراحم بين أفراد المجتمع.

1 . أثر استثمار أموال الزكاة في الحد من الفقر

تعتبر مشكلة الفقر من أهم المشكلات التي تواجه الدول في خططها من أجل التقدم، وبالرجوع إلى التاريخ الاقتصادي لمعالجة ظاهرة الفقر تظهر التجربة الإسلامية المتمثلة في الزكاة؛ لتكون وسيلة من وسائل القضاء على هذه المعضلة.

ومن أجل أن تحقق الزكاة هذا المقصد يكون من الضروري أن تتولى الدولة أو الهيئات والمؤسسات المؤطرة بجمع أموال الزكاة وتوزيعها واستثمارها؛ لأن ترك الأمر إلى الأفراد أصبح غير مجدي من جوانب كثيرة، مثل: عدم التوازن في الدفع إلى المصارف المختلفة.

كما يجب البحث عن إيجاد أساليب حديثة فعالة في توزيع أموال الزكاة، خاصة إن تعلق الأمر بأموال كبيرة؛ بهذا يكون الوقت قد حان لعدم دفع الزكاة إلى الفقراء على شكل سيولة نقدية، بل تدفع عبر أشكال متنوعة، نذكر منها:

أ . التكفل "عن طريق الضمان الاجتماعي في حال مرض أو حادث عمل.

ب . ضمان حد أدنى من الدخل للعائلات المستضعفة على أساس عينة من السلع والخدمات.

ج . وضع نظام حماية اجتماعية يستهدف شرائح محددة من السكان (البطالة المؤقتة، التكوين المهني والتمهين، إنشاء مناصب شغل للمعوقين كالمكفوفين والصم والبكم)"[21].

د . التكفل بتعليم مجاني ممتاز لأبناء الفقراء.

هـ . تقديم قروض حسنة لبعض المحتاجين، مثل القروض السكنية.

2 . أثر استثمار أموال الزكاة في الحد من البطالة

تعد البطالة أهم مشكلة اجتماعية وإنسانية واقتصادية لكثير من الدول العربية والإسلامية، فإذا لم يوجد لها حل سريع وناجع، فإنها ستقضي على أمن المجتمعات؛ لهذا حث الإسلام على العمل واعتبره عبادة إن توفرت الشروط، وفي المقابل كره البطالة التي قسمها العلماء إلى قسمين هما:

أ . البطالة "الإجبارية المفروضة التي تحول بين الإنسان وبين حقه في العمل، وتمنعه من مزاولته وتطرده من ساحته بالرغم من مطالبته به ورغبته فيه، وقدرته عليه، وأهليته له وحاجته الماسة لممارسته ومردوده وأجره لإطعام نفسه، وإعالة أهله، وطرد الفقر عن عائلته وأسرته.

ب . البطالة الاختيارية المتمثلة في رفض كثير من الناس العمل الشريف المنتج النافع للعامل ووطنه وأمته، تحت ذرائع مختلفة"[22].

وفي حال استثمار أموال الزكاة فإن ذلك سيساهم في رفع مستوى التشغيل، ومن ثم التقليل من البطالة الاجبارية من خلال العديد من السبل منها:

أ . استثمار أموال الزكاة "في افتتاح مشاريع تحتاج إلى أيدي عاملة، حيث يمكن استيعاب عدد ممن يستحقون أموال الزكاة في العمل ضمن هذه المشاريع.

---

[21] . فاطمة دغفل وغيرها، الصيغ التمويلية لاستثمار أموال صندوق الزكاة الجزائري، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة، العدد الرابع، ص: 235.

[22] . محمد التاويل، مشكلة الفقر الوقاية والعلاج في المنظور الإسلامي، مطبعة آنفو – برانت فاس المغرب، الطبعة الأولى، سنة: 2006م، ص: 12.

ب . تمويل العديد من الفقراء أو مستحقي الزكاة من أجل افتتاح مشاريع صغيرة خاصة بهم، وبالتالي يتم إغناؤهم عن السؤال، وإخراجهم من دائرة البطالة إلى دائرة التشغيل والعمالة"[23].

ج . كما يمكن تقديم أموال الزكاة لبعض العائلات أو الأشخاص؛ من أجل إنشاء مشاريع خاصة، على أن يتم رد أموال الزكاة عبر أقساط شهرية أو سنوية، لكن بإشراف الجهة المسؤولة عن الزكاة.

د . وضع جزء من أموال الزكاة داخل البنوك التي تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، أو ما ينزل منزلها، لمدة محددة؛ من أجل الاستفادة من أرباحها الاستثمارية.

من خلال ما سبق يظهر أن للزكاة دورا مركزيا في عملية تشغيل أيادي عاملة، والمساهمة في التخفيف من البطالة، ومحاربة الفقر، ونشر قيم التضامن، والتماسك والإخاء والأمن.

كما يظهر أنه يمكن إيجاد طرق متعددة لاستثمار أموال الزكاة، وزيادة حجمها –مراعاة لمقاصد الشريعة الإسلامية من فرض الزكاة – ما يحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

رابعا . نموذج بيت الزكاة الكويتي

إن وصول أي مؤسسة إلى هدفها المنشود يتطلب الكثير من الجهد المتواصل على أرض الواقع، ومؤسسة بيت الزكاة الكويتي تعد من بين المشاريع الجديرة بالاهتمام، نظرا للدور الذي تقوم به اجتماعيا واقتصاديا.

1 . التعريف ببيت الزكاة وأهدافه

أ . التعريف بيت الزكاة

بيت الزكاة الكويتي عبارة عن مؤسسة مالية إسلامية اجتماعية ذات ميزانية مستقلة تقوم على ترشيد أداء الزكاة جمعا وصرفا، وتوعية الناس بأهميتها، في إطار أحكام الشريعة الإسلامية، بالإضافة إلى باقي أعمال البر التي حث عليها الدين الإسلامي، بصورة عملية من خلال الأنشطة المختلفة التي يقوم بها هذا البيت الخاضع لوصاية وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

وقد تم إنشاء هذا البيت في "اليوم الحادي والعشرين من شهر ربيع الأول سنة: 1403هـ الموافق للسادس عشر من شهر يناير سنة: 1982م"[24].

ب . أهداف بيت الزكاة

يسعى بيت الزكاة الكويتي إلى تحقيق الأهداف الآتية:

. العمل على جمع أموال الزكاة وباقي الصدقات.

. العمل على تنمية أموال الزكاة وباقي الخيرات من خلال ثلاثة أمور:

أولها . تقوية ثقة المتبرعين، وتوطيد العلاقة معهم.

ثانيها . استقطاب فئات جديدة من المتبرعين.

---

[23] . مصعب عبد الهادي، دور أموال الزكاة في التنمية الاقتصادية، دراسة تطبيقية لقطاع غزة، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، سنة: 1436هـ/2015م، ص: 42.

[24] . صالح بن محمد الفوزان، استثمار أموال الزكاة، دار كنوز إشبيليا، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، سنة: 1426هـ/2005م، ص: 232.

ثالثها . القيام بتنمية واستثمار أموال الزكاة.

. الالتزام بإنفاق موارد البيت وفق مصادرها الشرعية بخدمات وطرق متطورة.

. توعية الناس بأهمية الزكاة، وإبراز وظيفة البيت إعلاميا.

. التنسيق والتكامل مع كل المؤسسات الخيرية محليا ودوليا.

. نشر روح التضامن والتكافل والتراحم بين أفراد المجتمع.

. المساهمة في تطوير البنية المؤسسية، وكذا رفع الكفاءة المهنية للعاملين[25].

2 . مشاريع وإنجازات بيت الزكاة

أ . مشاريع بيت الزكاة

يقوم بيت مال الزكاة الكويتي بعدد من المشاريع الخيرية، والتي تتنوع إلى نوعين هما:

النوع الأول . المشاريع الزكوية الداخلية

يقوم بيت الزكاة بالعديد من المشاريع الداخلية مثل مشروع "ماء السبيل، ومشروع حقيبة الطالب، ومشروع كسوة اليتيم، ومشروع التبرعات العينية، ومشروع استقبال الأضاحي، ومشروع ولائم إفطار الصائم، ومشروع زكاة الفطر، ومشروع الوصايا، فضلا عن مشاريع الرعاية الاجتماعية والصحية والتعليمية"[26].

النوع الثاني . المشاريع الزكوية الخارجية

يقيم بيت الزكاة العديد من المشاريع خارج الكويت في عدد من الدول الإسلامية أذكر من ذلك:

. مشروع "كافل اليتيم: ويقوم المشروع برعاية أيتام المسلمين في البلاد العربية والإسلامية.

. مشروع ولائم الإفطار: من خلال تنظيم ولائم الإفطار خلال شهر رمضان خارج الكويت.

. مشروع الأضاحي: يقوم البيت بتنظيم ذبح الأضاحي خارج الكويت في بعض الدول العربية والإسلامية بالتعاون مع المؤسسات الإسلامية والخيرية في تلك البلاد.

. دعم الهيئات والجمعيات الإسلامية خارج الكويت، إضافة إلى أعمال الإغاثة للبلدان العربية والإسلامية للتخفيف من آثار الكوارث والنكبات كالحروب والزلازل والفيضانات والمجاعات وغيرها، حيث يقوم البيت بإرسال المعونات لهذه البلدان المتضررة"[27].

ب . إنجازات بيت الزكاة

إن حصيلة الإنجازات التي وصل إليها بيت الزكاة . سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي . حصيلة مشرفة، من ذلك على سبيل المثال:

. تدعيم العمل الاجتماعي الداخلي، وذلك بالمساهمة في مساندة الأسر المعوزة، والتقليل من مظاهر الفقر.

---

[25] . المرجع السابق، ص: 232 و 233، بتصرف.

[26] . المرجع السابق، ص: 233.

[27] . محمد فلاح، وصليحة سماعي، دور التطبيقات المعاصرة للزكاة في تحقيق التنمية . تجربة بيت الزكاة الكويتي، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي، . الزكاة والوقف . في تحقيق التنمية المستدامة، مختبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، جامعة سعد دحلب بالبليدة، يومي: 20 و 21 ماي 2013م، ص: 12 و 13.

. المشاركة الفعالة في تحقيق برامج التنمية المختلفة من خلال الأنشطة المحلية والدولية، بالإضافة إلى التمكن من توجيه السيولة النقدية إلى المشروعات صاحبة الدخل التنموي.

. محاربة مظاهر الانحراف والممارسات الخاطئة المحرمة في الشريعة الإسلامية مثل: السرقة والغش وغيرهما.

. توعية الناس بالقضايا الفقهية المتعلقة بالزكاة، وخاصة المستجدة منها، من خلال تنظيم الندوات والمؤتمرات التي يقوم بها بيت الزكاة.

. العمل على إظهار الوجه الحضاري والإنساني للدولة على المستوى الخارجي من خلال دعم مجموعة من المجالات الحيوية.

. توطيد العلاقات الخارجية للدولة مع عدد من الدول الإسلامية والعربية، وذلك بتوجيه المساعدات والمشاريع التنموية المختلفة لهذه الدول.

. الوصول إلى منظومة متكاملة من المؤسسات المهتمة بالعمل الخيري، وربط جسور التعاون مع عدد من الشركاء الذين يعملون من أجل البيت.

. تقديم تجربة تطبيقية حديثة في العمل الخيري المنظم لمن أراد أن يحذو حذوها[28].

خاتمـــــــــــــــة

ختاما لهذا البحث، يمكن رصد النتائج والمقترحات الآتية:

أولا . أهم النتائج

. الزكاة فريضة ربانية تتطلب كغيرها من مبادئ الإسلام جهدا من العمل الجاد من أجل تطويرها.

. مبدأ استثمار أموال الزكاة مشروع في أصله؛ لما فيه من تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية.

. القول بجواز استثمار أموال الزكاة متوقف على ضوابط وشروط لابد من توفرها.

. يساهم استثمار أموال الزكاة في محاربة مشكلة الفقر والحد من البطالة وتقوية أواصر المحبة والتضامن والإخاء وغيرها من القيم.

. يمثل بيت الزكاة في دولة الكويت تجربة رائدة في مجال تنظيم أموال الزكاة وتوزيعها وتوجيهها إلى مشاريع ذات أهمية قصد تنمية الاقتصاد والمجتمع الكويتي.

ثانيا . أهم المقترحات

من أجل نجاح مؤسسات الزكاة، وما نطبقه من أساليب معاصرة في جباية الزكاة تنظيما وتوزيعا وتوجيها نحو الاستثمار، يمكن تقديم بعض المقترحات الآتية:

. العمل على تفعيل إطار قانوني ناظم لاستثمار أموال الزكاة، وتشجيع المستثمرين، وتطوير كفاءة العاملين في الاستثمار الزكوي.

. التعاون بين المؤسسات والجهات التي لها علاقة بجباية الزكاة في كل البلدان الإسلامية من خلال إنشاء قاعدة للبيانات.

. العمل على زرع الثقة في نفوس المزكين من أجل أن يتوجهوا إلى مؤسسات الزكاة من خلال التوعية بالدور الهام لهذه المؤسسات، وأن عملها موافق لمقاصد الشريعة الإسلامية.

[28] . عز الدين مالك الطيب، اقتصاديات الزكاة وتطبيقاتها المعاصرة، جمهورية السودان، المعهد العالي لعلوم الزكاة، ص: 293 . 295، بتصرف.

لائحة المصادر والمراجع:

- . القرآن الكريم برواية ورش عن نافع.
- . ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق محمود محمد الطناحي، وطاهر أحمد الزاوى، المكتبة الإسلامية، الطبعة الأولى، سنة: 1383هـ/1963م.
- . ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت لبنان.
- . أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، دار ابن كثير، بيروت لبنان، الطبعة الثالثة، سنة: 1407هـ/1987م.
- . أحمد مختار عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم المعرفة، الطبعة الأولى، سنة: 1429هـ/2008م.
- . بزيو عيشوش، دور صندوق الزكاة في تحفيز الاستثمار دراسة مقارنة، الجزائر . السودان، رسالة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، سنة: 2019/2018م.
- . ختام عارف عماوي، دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، سنة: 2010م.
- . سيد سابق، فقه السنة، دار الكتاب العربي، بيروت لبنان، الطبعة الثالثة، سنة: 1397هـ/1977م.
- . صالح بن محمد الفوزان، استثمار أموال الزكاة وما في حكمها من الأموال الواجبة حقا لله تعالى، دار كنوز إشبيليا، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، سنة: 1426هـ/2005م.
- . عثمان محمد شبير، استثمار أموال الزكاة رؤية فقهية معاصرة، دار النفائس، سنة: 1418هـ.
- . عز الدين مالك الطيب، اقتصاديات الزكاة وتطبيقاتها المعاصرة، جمهورية السودان، المعهد العالي لعلوم الزكاة.
- . علي بن عمر الدارقطني، سنن الدارقطني، وبذيله التعليق المغني على الدارقطني، محمد شمس الحق العظيم آبادي، تحقيق شعيب الأرنؤوط وغيره، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، سنة: 1424هـ/2004م.
- . فاطمة دغفل، وعبد الغفار بن رجم، وحمزة منصوري، الصيغ التمويلية لاستثمار أموال صندوق الزكاة الجزائري، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة، العدد الرابع.
- .كامل دريد آل شبيب، الاستثمار والتحليل الاستثماري، دار اليازوري العلمية، الأردن، سنة: 2009م.
- . محمد التاويل، مشكلة الفقر الوقاية والعلاج في المنظور الإسلامي، مطبعة آنفو – برانت فاس المغرب، الطبعة الأولى، سنة: 2006م.
- . محمد بن أحمد التلمساني المالكي، مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.
- . محمد زكريا الكاندهلوي المدني، أوجز المسالك إلى موطإ مالك، دار القلم، دمشق سوريا، الطبعة الأولى، سنة: 1424هـ/2003م.
- . محمد فلاح، وصليحة سماعي، دور التطبيقات المعاصرة للزكاة في تحقيق التنمية . تجربة بيت الزكاة الكويتي . المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي، . الزكاة والوقف . في تحقيق التنمية المستدامة، مختبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، جامعة سعد دحلب بالبليدة، يومي: 20 و 21 ماي 2013م.
- . مصعب عبد الهادي، دور أموال الزكاة في التنمية الاقتصادية، دراسة تطبيقية لقطاع غزة، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، سنة: 1436هـ/2015م.
- . ويليام ستانكي، ترجمة علي أبو الفتح، وكامل إبراهيم، وصالح نور الدين، ومحمد مسعود، الاقتصاد السياسي، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، سنة: 2012م.